

افطار الميت وعدم اعشار النصاب في الزكاة وشروط القتل  
 في الحج هذه الرضوخ وتحريم اكل خلد الميت بعد الدباج والرزوم  
 الخد نوحى الحرم تلك العين وقولتها ذرة فروع على كل من  
 الاصلين وعزامة شهود المال اذا رجعوا وشا وطالبين  
 عند القارضين واذا كانت احدى الشقين شاهدين وعارضا  
 شاهدا ويدين يرمع الشاهدان على القدم وعدم حليف  
 الداخل مع يمينه او اعراضها بينة القانع واذا انقضت  
 الستاتة وانقضت لها قدمت على القدم وهو الصحيح  
 عند القاضيه واذ اعلق الامد من وطى شبه ثم ملكه  
 الواحى صارت ام ولد على احد القولين في القدم واختلف  
 في الصحيح وتزوج ام الولد منه قولان واختلف في الصحيح  
 واسلم على ذكر النسابة في منظره ان الهاد في الانجم  
 وقد نظم بعضهم ذلك فقال  
 وفيه فالحق العزم الملبس  
 والجرم القدم حقا قد ثبت  
 اربعة مع كثرة بالسنة  
 وزدتها سماعا من المشاهير  
 المسيح بالاخبار عن جابر  
 وليس حله محرم لا تقضى له  
 وان نزهه بحسب ما رآه  
 لغاية من الزوان يا فتى  
 ووقت فخر حلي في يوم  
 وفضل لتقدم القادرين

وفي اضراب صلاة وذكره  
 وان نوب في جماعة يصح  
 والجهر الثامن بلا موم في  
 وسن خط الصلوات ففقد  
 ومن لينة وصوم وفهنا  
 وشروط تحليل من الحرم  
 وغرموا شهورا ان رجعا  
 وصحوا اشادة الفرعان  
 والسقطوا بيني خصم  
 والشاهدين قد يوهبا على  
 ولم يحلف داخل قد عاونه  
 مجازة تزوج ام الولد  
 ثم خرج اليه صروقا مهابت شاك يدليك ما يهده  
 اصابتة من زينة قبل الضارب للشبه حين تناقيرع الشافى  
 فاجتهد الشافى وضرب بكلمون وقيل بفتح في جهته ثرقت  
 والمثبولانة صغره بفتح كليون وكان يدعو عليه في سجوده  
 يقول اللهم امته الشافى ولا ذهب على ما لك من بين هذا وبين  
 ما روي عن اعراب حنبل يوزن نفسه فذلك كان يدعو للشافى  
 في سجوده وسالته ابنته عنه فقار هو يصلح التمس في الدين  
 والعافية في الدين فاذا ذهب اهل بها من خلف وكان اصم ربت  
 حنبل رضي الله عنه بفتح الشافى وذكره كثيرا وكان له  
 انه صامه تقدم المثلن وتصوم الزنا وتجه اضراب الصلوات  
 ونرى الشافى لتظيم ابيا اياه فانفق مبيت الشافى

Copyrighted material